

# الوسمان الجامعة للحجاج



سماحة الإمام  
عبد العزيز بن عبد الله بن باز

مفتى عام المملكة العربية السعودية - رحمه الله

ت : ٤٢٨٥٣٩٠ / ٢٦٧٢٥٥٨ ص . ب ٦٤٣٧٧ الرّيّاض ١١٣٥٦

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## الوصايا الجامعة للحجاج والزوار

بسم الله ، والحمد لله ، والصلوة والسلام على رسول الله  
وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه .

أما بعد، فالى حجاج بيت الله الحرام أقدم هذه الوصايا  
عملاً بقول الله سبحانه : « وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْإِرْثِ وَالْتَّقْوَىٰ » [المائدة: ٢] ،  
وقول النبي ﷺ : « الدِّينُ النَّصِيحَةُ » قيل : لمن يا رسول  
الله ؟ قال : « اللَّهُ وَلِكُتُبِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامِتِهِمْ »  
[رواية الإمام أحمد].

\* الأولى: الوصية بتقوى الله تعالى في جميع الأحوال ،  
والتفوي هي جماع الخير ، وهي وصية الله سبحانه ، ووصية  
رسوله ﷺ ، قال الله تعالى : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِذَا قُوْلَكُمُ الَّذِي خَلَقْنَا مِنْ نُفُوسٍ وَجَدَوْهُ » [النَّاسَ : ١] ، وقال سبحانه : « وَلَقَدْ وَصَّيْنَا أَذْنَنَا أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّا كُمْ أَنْ أَتَقْوَا اللَّهَ » [النَّاسَ : ١٣١] ،  
وكان النبي ﷺ يوصي في خطبه كثيراً بتقوى الله . وحقيقة  
التفوي أداء ما افترض الله على العبد ، وترك ما حرم الله عليه ،  
عن إخلاص الله ومحبة له ورغبة في ثوابه ، وحدّر من عقابه  
على الوجه الذي شرّعه الله لعباده على لسان رسوله محمد  
ﷺ .

قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، وهو أحد علماء  
 أصحاب رسول الله ﷺ ورضي عنهم : « تقوى الله حق تقاته أن  
يُطاع فلا يعصى ، ويُذكَر فلا ينسى ، ويُشَكَّر فلا يكفر ». .

وقال أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز رَحْمَةُ اللَّهِ : « ليست  
تفوى الله بصيام النهار ولا بقيام الليل والتخلص فيما بين ذلك ،  
ولكن تقوى الله أداء ما افترض الله وترك ما حرم الله ، فمن رزق  
بعد ذلك خيراً فهو خير إلى خير ». .

وقال طلق بن حبيب التابعي الجليل رَحْمَةُ اللَّهِ : « تقوى الله

سبحانه هي أن تعمل بطاعة الله على نور من الله ترجو ثواب الله، وأن ترك معصية الله على نور من الله، تخاف عقاب الله». وهذا كلام جيد، ومعناه أن الواجب على المسلم أن يتفقه في دين الله، وأن يتعلم ما لا يسعه جهله، حتى يعمل بطاعة الله على بصيرة ويدع محارم الله على بصيرة، وهذا هو تحقيق العمل بشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فإن **الشهادة الأولى تقتضي الإيمان بالله وحده**، وتخصيصه بالعبادة دون كل ما سواه، وإخلاص جميع الأعمال لوجهه الكريم، رجاء رحمته وخشية عقابه. **والشهادة الثانية تقتضي الإيمان برسول الله ﷺ**، وأنه رسول الله إلى جميع الجن والإنس، وتصديق أخباره واتباع شريعته والحدّر مما خالفها. وهاتان الشهادتان هما أصل الدين وأساس الملة، كما قال الله تعالى: «**شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمٍ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَلِيُّ الْحَكِيمُ**» [آل عمران: ١٨]، وقال سبحانه: «**وَإِنَّهُمْ إِلَّا إِنَّهُ إِلَّا هُوَ أَرَحَمُ الرَّحِيمِ**» [البقرة: ١٦٣]، وقال عز وجل: «**فَلَمْ يَكُنْ يَأْتِيهَا النَّاسُ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَمْ يَكُنْ مَلِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَقَامُوا إِلَيْهِ وَرَسُولِهِ الَّتِي الْأُمِّيَ الَّذِي يَوْمَ الْحِسْبَرِ يَوْمَ الْحِسْبَرِ وَكَلَمَتِهِ وَأَتَيْمُوهُ لَمَلَكُمْ تَهَدَوْنَ**» [الأعراف: ١٥٨]. والآيات في هذا المعنى كثيرة.

\* **الثانية:** أوصى جميع الحجاج والزوار وكل مسلم بطبع على هذه الكلمة بالمحافظة على الصلوات الخمس في أوقاتها والعناية بها وتعظيم شأنها والطمأنينة فيها؛ لأنها الركن الأعظم بعد الشهادتين، ولأنها عمود الإسلام، ولأنها أول شيء يحاسب عنه المسلم من عمله يوم القيمة، ولأن من تركها فقد كفر؛ قال الله سبحانه وتعالى: «**وَأَقِمُوا الصَّلَاةَ وَأَتُوا الزَّكُورَةَ وَأَطْبِعُوا الرَّسُولَ لَمَلَكُمْ تَرْحُونَ**» [النور: ٥٦]، وقال عز وجل: «**حَفِظُوا عَلَى الصَّلَاةِ وَالصَّلَاةُ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَنِينَ**» [البقرة: ٢٢٨]، وقال جل شأنه: «**فَدَّ**

أَفَلَعَ الْمُؤْمِنُونَ **الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاةٍ خَشِعُونَ** [المؤمنون: ١] .  
إلى أن قال سبحانه: «**وَالَّذِينَ هُرُّ عَلَى صَلَاةِهِمْ يَحْفَظُونَ**  
**أُولَئِكَ هُمُ الْوَرُثُونَ** **الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفَرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا**  
**خَلِيلُوْنَ**» [المؤمنون: ٩ - ١١] . وقال النبي ﷺ: «بَيْنَ الرَّجُلِ  
وَبَيْنَ الشَّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ» أخرجها مسلم في صحيحه.  
وقال أيضاً عليه الصلاة والسلام: «الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ  
الصَّلَاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ» أخرجها الإمام أحمد وأهل السنن  
بإسناد صحيح، وخرجه الإمام أحمد بإسناد حسن عن  
عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال:  
«مَنْ حَفِظَ عَلَى الصَّلَاةِ كَانَ لَهُ نُورًا وَبِرْهَانًا وَنجَاهَةً يَوْمَ  
الْقِيَامَةِ، وَمَنْ لَمْ يَحْفِظْ عَلَيْهَا لَمْ يَكُنْ لَهُ نُورٌ وَلَا بَرْهَانٌ وَلَا  
نجَاهَةً، وَكَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ فَرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَقَارُونَ وَأَبِي بن  
خَلْفٍ».

قال بعض أهل العلم في شرح هذا الحديث: وإنما يُحشَّر  
من ضياع الصلاة مع هؤلاء الكفراً؛ لأنَّه إما أن يضيعها تشاغلاً  
بالرِّياضةِ والمُلْكِ والزِّعْمَةِ، فيكون شبيهاً بفرعون، وإما أن  
يُضيِّعَها تشاغلاً بأعمالِ الْوَزَارَةِ وَالْوَظِيفَةِ، فيكون شبيهاً  
بهامان وَزَيْرِ فَرْعَوْنَ، وإما أن يُضيِّعَها تشاغلاً بالشهواتِ وَحُبِّ  
الْمَالِ وَالتَّكْبِيرِ عَلَى الْفَقَرَاءِ، فيكون شبيهاً بقارون الذي خَسَفَ  
الله به وبداره الأرض، وإما أن يُضيِّعَها تشاغلاً بالتجارةِ  
وَالْمُعَامَلَاتِ الدُّنْيَوِيَّةِ، فيكون شبيهاً بأبُي بن خلف تاجر كفار  
مَكَّةَ، فنسأَلُ الله العافية من مشابهة أعدائه.

وَمِنْ أَهْمَّ أَرْكَانِ الصَّلَاةِ الَّتِي يُجَبِّ عَلَى الْمُسْلِمِ رِعَايَتِهَا  
وَالْعِنَاءُ بِهَا الطَّمَانِيَّةُ فِي رِكْوَعِهَا وَسُجُودِهَا وَقِيامِهَا وَقَعْدِهَا،  
وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ يَصْلِي صَلَاةً لَا يَعْقِلُهَا وَلَا يَطْمَئِنُ فِيهَا، وَلَا  
شَكَّ أَنَّ الطَّمَانِيَّةَ مِنْ أَهْمَّ أَرْكَانِ الصَّلَاةِ، فَمَنْ لَمْ يَطْمَئِنْ فِي  
صَلَاتِهِ فَهِيَ باطِلَةٌ. وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَكِعَ اسْتَوَى فِي رِكْوَعٍ  
وَأَمْكَنَ يَدِيهِ مِنْ رَكْبَتِهِ وَهَصَرَ ظَهْرَهُ وَجَعَلَ رَأْسَهُ حِيَالَهُ، وَلَمْ  
يُرْفَعْ رَأْسَهُ حَتَّى يَعُودَ كُلُّ فَقَارٍ إِلَى مَكَانِهِ. وَإِذَا رَفِعَ رَأْسَهُ مِنْ

الركوع اعتدل حتى يرجع كل فقار إلى مكانه، وإذا سجد اطمأن في سجوده حتى يرجع كل فقار إلى مكانه، وإذا جلس بين السجدين اعتدل حتى يرجع كل فقار إلى مكانه، ولما رأى **بعض الناس لا يطمئن في صلاته أمره بالإعادة**، وقال له: «إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء، ثم استقبل القبلة فكبير، ثم أقرأ ما تبشر معك من القرآن، ثم ارکع حتى تطمئن راكعاً، ثم ارفع حتى تعتدل قائماً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تطمئن جالساً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم افعل ذلك في صلاتك كلها» أخرجه الشیخان في الصحيحين.

فهذا الحديث الصحيح يدل على أن الواجب على المسلم أن يعقم هذه الصلاة ويعتنى بها ويطمئن فيها حتى يؤديها على الوجه الذي شرعه الله ورسوله ﷺ، وينبغي أن تكون الصلاة للمؤمن راحة قلب، ونعم روح، وقرء عين، كما قال النبي ﷺ: «وَجُعِلَتْ قَرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ» [رواية الإمام أحمد].

ومن أهم واجبات الصلاة في حق الرجال أداؤها في الجماعة؛ لأن ذلك من أعظم شعائر الإسلام، وقد أمر الله بذلك ورسوله، كما قال عز وجل: «وَأَقِمُوا الصَّلَاةَ وَاهْنُوا الْزَّكُورَ وَأَذْكُرُوا مَعَ الْمُكَبِّرِينَ» [البقرة: ٤٣]، وقال سبحانه في صلاة الخوف: «وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَاقْمِ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلَنَفِدُ مَا بِكُمْ فَتَلْهُمْ وَلَيَأْخُذُوا أَتْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلَيَكُونُوا مِنْ وَرَآءِكُمْ وَلَكُنْ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصْلُوْ فَلَيَقْسُلُوا مَعَكَ وَلَيَأْخُذُوا جَذَرَهُمْ وَأَتْلِحَتَهُمْ» الآية [النّاس: ١٠٢]. فاؤجب الله سبحانه على المسلمين أداء الصلاة في الجماعة في حال الخوف، فيكون وجوبها عليهم في حال الأمان أشد وأكدر. وتدل الآية المذكورة على وجوب الإعداد للعدو والحدر من مكانده، كما قال سبحانه: «وَأَعِذُّهُمْ مَا أَنْتَ قَطْعَشَ مِنْ قُوَّةٍ» الآية [الأنفال: ٦٠]. فالإسلام دين العزة والكرامة والقوة والحدر والجهاد الصادق، كما أنه دين الرحمة والإحسان.

والأخلاق الكريمة والصفات الحميدة. ولئن جمع سلفنا الصالح بين هذه الأمور مَكِنَ اللَّهُ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ، ورفع شأنهم، وملأ لهم رقاب أعدائهم، وجعل لهم السيادة والقيادة، فلئنما غير من بعدهم غيرَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، كما قال عز وجل: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ» [الرعد: 11]، وصحَّ عن رسول اللَّهِ ﷺ أنه قال: لقد همت أن أمر بالصلوة فتقام، ثم أمر رجلاً فيصلِّي بالناس، ثم انطلق معي برجال معهم حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم بالنار» [روايه البخاري]. وقال عليه الصلاة والسلام: «مَنْ سَمِعَ النَّدَاءَ فَلَمْ يَأْتِهِ فَلَا صَلَاةَ لَهُ إِلَّا مِنْ عَذَابٍ» [روايه ابن ماجه]. وعن أبي هريرة رضي اللَّهُ عنه أن رجلاً أعمى قال: يا رسول اللَّهِ، إنه ليس لي قائد يلائمني إلى المسجد، فهل لي من رخصة أن أصلِّي في بيتي، قال: «هَلْ تَسْمَعُ النَّدَاءَ بِالصَّلَاةِ؟»، قال: نعم، قال: «فَأُجِبْ» خرجه مسلم في صحيحه.

أما النساء فصلواتهن في بيوتهن خير لهن، كما جاء بذلك الإخبار عن رسول اللَّهِ ﷺ، وما ذاك إلا لأنهن عورة وفتنة، ولكن لا يمنعن من المساجد إذا طلبن ذلك؛ لقول النبي ﷺ: «لَا تَمْنَعُوا إِمَامَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ» [روايه البخاري]. وقد دلت الآيات والأحاديث الصحيحة عن رسول اللَّهِ ﷺ على أنه يجب عليهن التستر والتحجب من الرجال، وترك إظهار الزينة، والحذر من التعطر حين خروجهن؛ لأن ذلك يسبب الفتنة بهن؛ ولهذا قال النبي ﷺ: «لَا تَمْنَعُوا إِمَامَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ، وَلَا يُخْرِجُنَّ تَفْلِاتٍ» [روايه الإمام أحمد]. ومعنى تفلات: أي لا رائحة لهن تفتتن الناس. وقال ﷺ: «إِذَا امْرَأَةً أَصَابَتْ بِخُورًا فَلَا تَشَهِدْ مَعْنَا الْعَثَاءَ» [روايه مسلم]. وقال عائشة رضي اللَّهُ عنها: «لَوْ عَلِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَا أَحَدَثَ النَّسَاءَ الْيَوْمَ لَمْنَعْهُنَّ الْخُرُوجَ». فالواجب على النساء أن يتقين اللَّهَ وأن يحذرن أسباب الفتنة من الزينة والطِّيب وإبراز بعض المحسنات، كالوجه واليدين والقدمين

حين اجتمعهن بالرجال وخرجن إلى الأسواق، وهكذا في وقت الطواف والسعى، وأشد من ذلك وأعظم في المنكر كشفهن الرؤوس، ولبس الشياب القصيرة التي تقصّر عن الذراع والساقي؛ لأن ذلك من أعظم أسباب الفتنة بهن؛ ولهذا قال عز وجل: «وَقَرَنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَرْجِعْنَ تَبَرُّجَ الْجَهِيلَةِ الْأُولَئِكَ» [الأحزاب: ٢٣]. والتبرج إظهار بعض محسنهن. وقال عز وجل: «يَأَيُّهَا الَّتِي قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَنِسَائِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُذَرِّينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَبِيهِنَّ» الآية [الأحزاب: ٥٩]. والجلباب هو الثوب الذي تغطي به المرأة رأسها وجهها وصدرها وسائر بدنها. قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما: أَمْرَ الله نساء المؤمنين إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن بالجلاليب وبيدين عيناً واحدة. وقال تعالى: «وَلَانِسَاتٌ تُمُوهُنَّ مَتَعًا فَتَلُوْهُنَّ مِنْ وَرَائِهِنَّ حِجَابٌ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِفَلُوْكُمْ وَفَلُوْهُنَّ» الآية [الأحزاب: ٥٣]. وقال النبي ﷺ: «صَنْفانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرْهَا مَدْحُونَ نِسَاءٍ كَاسِيَاتٍ عَارِيَاتٍ، مَائِلَاتٍ مَمْيَلَاتٍ، عَلَى رُؤُوسِهِنَّ مِثْلُ أَسْنَمَةِ الْبَخْتِ الْمَائِلَةِ، لَا يَدْخُلُنَّ الْجَنَّةَ وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا؛ وَرِجَالٌ بِأَيْدِيهِمْ سِيَاطٌ مِثْلُ أَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ» خرجه مسلم في صحيحه. قوله: «كاسيات عاريات»، فسر بأنهن كاسيات من نعم الله عاريات من شكرها، وفسر بأن عليهن كسوة رقيقة أو قصيرة لا تسترهن، فهن كاسيات بالاسم والدعوى عاريات في الحقيقة. ولا ريب أن هذا الحديث الصحيح يوجب على النساء العناية بالستر والتحجب والحذر من أسباب غضب الله وعقابه، والله المستعان.

\* **الوصية الثالثة: أوصي جميع الحجاج والزوار وكل مسلم بإخراج زكاة ماله إذا كان لديه مال تجب الزكوة فيه؛ لأن الزكوة من أعظم فرائض الدين، وهي الركن الثالث من أركان الإسلام. فالله سبحانه وتعالى شرعها ظهرة للمسلم وزكاة له ولماله وإحساناً للفقراء وغيرهم من أصناف أهل الزكوة، كما**

قال عز وجل: «لَذُّ مِنْ أَنْوَلِهِمْ صَدَقَةٌ تُطَهِّرُهُمْ وَتُرْكِيمْ بَاهَا» [التوبه: ١٠٣]. وهي من شكر الله على نعمة المال، والشاكرون موعود بالأجر والزيادة، كما قال سبحانه: «وَإِذَا تَأَذَّتْ رَبِّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ» [ابراهيم: ٧]، وقال عز وجل: «فَادْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَأَشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ» [البقرة: ١٥٢]. وقد توعّد الله من لم يؤدِ الزكاة بالعذاب الأليم، كما توعّده سبحانه بأنه يعذبه بما له يوم القيمة، قال الله عز وجل: «وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الْذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَيْتَرُهُمْ بِعِذَابٍ أَلِيمٍ» [١١] يوم محشر عيّتها في نار جهنّم فستكوى فيها جاههم وجحودهم وظهورهم هذا ما كنتم لانفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون» [التوبه: ٣٤، ٣٥]. وصحّ عن رسول الله ﷺ في تفسير هذه الآية الكريمة: أن كل مال لا تؤدي زكاته فهو كنز يعذّب به صاحبه يوم القيمة في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة، ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار.

فالواجب على كل مسلم له مال تجب فيه الزكاة أن يتقي الله ويبادر باخراج زكاته في وقتها في أهلها المستحقين لها، طاعة الله ولرسوله، وحذرًا من غضب الله وعقابه. والله سبحانه وتعالى المنافقين بالخلف والأجر الكبير، كما قال سبحانه: «وَمَا أَنْفَقُتُ مِنْ شَيْءٍ وَهُوَ يَحْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ» [آل عمران: ٣٩]، وقال تعالى: «مَا مَنَّا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَلِفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ مَأْمَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَبْرَكُ» [الحديد: ٧].

\* **الوصية الرابعة: صيام رمضان**، وهو من أعظم الفرائض على جميع المكلفين من الرجال والنساء، وهو الركن الرابع من أركان الإسلام، قال الله سبحانه: «يَتَبَّأَهَا الَّذِينَ مَأْمَنُوا كُنْبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُنْبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَمْلَكُمْ تَلْقَوْنَ أَيْتَمَا مَعْدُودَاتِ» [البقرة: ١٨٤، ١٨٣]، ثم فسر هذه الأيام المعدودات بعد ذلك بقوله سبحانه وتعالى: «شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ

الهُدَىٰ وَالنُّرْقَانِ فَمَنْ شَهَدَ مِنْكُمُ الْشَّهَرَ فَلِيَصُنْعَةَ وَمَنْ كَانَ  
مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيْمَانِ أَخْرَ» [البقرة: 185]  
وقال النبي ﷺ: «بُنْيَ الإِسْلَامِ عَلَىٰ خَمْسٍ: شَهادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا  
هُوَ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُهُ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصُومُ  
رَمَضَانَ، وَحِجَّةُ الْبَيْتِ» [رواية البخاري]. فهذا الحديث الصحيح  
يدل على جميع الوصايا المتقدمة وهي الشهادتان والصلوة  
والزكاة والصوم، وأنها كلها من أركان الإسلام التي لا يقوم  
بناؤه إلا عليها؛ فالواجب على كل مسلم ومسلمة تعظيم هذه  
الأركان والمحافظة عليها والحذر من كل ما يبطلها أو ينقص  
أجرها. **وَاللَّهُ سَبَحَانَهُ** إنما خلق الثقلين ليعبدوه سبحانه،  
وأرسل الرسل وأنزل الكتب من أجل ذلك. وعبادته هي  
توحيده وطاعته وطاعة رسوله ﷺ عن إخلاص **لله** سبحانه،  
ومحبة له، وإيمان به وبرسله، وزرغبة في ثواب **الله**، وحذر من  
عقابه؛ وبذلك يفوز العبد بالسعادة والنجاة في الدنيا  
والأخرة. وإنما أصيب المسلمين في هذه العصور الأخيرة  
بالذل والتفرق وتسلط الأعداء بسبب تفريطهم في أمر **الله**  
وعدم تعاونهم على البر والتقوى، كما قال عز وجل: «وَمَا  
أَصَبَّكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَبَّتُ أَيْدِيكُمْ وَيَعْقُلُونَ  
كَثِيرًا» [الشورى: ٣٠].

فتسأل **الله** أن يجمعهم على الحق ويوقفهم للتوبة النصوح،  
وأن يهدیهم للعمل بكتابه وسنة نبيه ﷺ، ويوقف حكامهم  
للحكم بشرعه والتحاكم إليها، وإلزام شعوبهم بما أوجب  
**الله**، ومنعهم عن محارم **الله**؛ حتى يمكن لهم في الأرض كما  
مكن لآلافهم، ويعينهم على عدوهم، إنه سميع قريب.

\* **الوصية الخامسة: حج بيت الله الحرام**، وهو الركن  
الخامس من أركان الإسلام، كما تقدم في الحديث الصحيح،  
وهو فرض على كل مسلم ومسلمة يستطيع السبيل إليه في  
العمر مرة واحدة، كما قال **الله** سبحانه: «وَلَئِنْ عَلَىٰ أَنَّا مِنْ حَجَّ  
الْبَيْتِ مِنْ أَسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا» [آل عمران: ٩٧]. وقال النبي ﷺ:

«الحج مرة، فمن زاد فهو نطوع» [رواہ الإمام أحمد]. وقال **رسوله**: «العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة» [رواہ البخاري]، وقال عليه الصلاة والسلام: «من حج **الله** فلم يرث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه» [رواہ البخاري]. فالواجب على حجاج بيت **الله** الحرام أن يصونوا حجهم عمما حرم **الله** عليهم من الرفت والفسق، وأن يستقيموا على طاعة **الله**، ويتعاونوا على البر والتقوى، حتى يكون حجهم مبروراً وسعدهم مشكوراً، والحج المبرور هو الذي سلم من الرفت والفسق والجدال بغير حق، كما قال **الله** سبحانه: «**الْحَجَّ أَشْهُرٌ مَّقْلُومَتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثٌ وَلَا فُسُوقٌ وَلَا جَدَالٌ فِي الْحَجَّ**» [البقرة: ۱۹۷]. ويدل على ذلك أيضاً قوله **رسوله**: «من حج **الله** فلم يرث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه». والرفث: هو الجماع في حال الإحرام، ويدخل فيه النطق بالفحش ورديء الكلام. والفسق يشمل المعاصي كلها.

فنسأل **الله** أن يوفق حجاج بيت **الله** الحرام للاستقامة على دينهم، وحفظ حجهم مما يبطله أو ينقص أجره، وأن يمن علينا وعليهم بالفقه في دينه والتوصي بحقه والصبر عليه، وأن يعيذ الجميع من مضلات الفتنة ونزغات الشيطان، إنه ولئ ذلة قادر عليه. وصلى **الله** وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وأصحابه وأتباعه بإحسان.

الرئيس العام لإدارات البحث  
العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد  
عبدالعزيز بن عبد الله بن باز

[مجمع فتاوى ومقالات متعددة للإمام عبدالعزيز بن باز **كتبه**]

